

الرقم : ٢٣/١٢/١٦/٨٠ / ١٠٣٣٦١ التاريخ : 1443/ / الموافق : ٢٠٢١/١٢/٢٣

الدكتور القائم بأعمال عميد كلية الطب البشرية
السيد مدير دائرة الموارد البشرية

تحية طيبة، وبعد،

فأرجو إعلامكم بقرار مجلس العمداء الذي اتخذه المجلس في اجتماعه رقم (6- 2021/2022) المنعقد بتاريخ 2021/12/15، والمتضمن:

قرار رقم (2022/6/280)

الموافقة إقرار "تعليمات العمل الخاص لأعضاء هيئة التدريس في كلية الطب البشري في الجامعة الهاشمية في المستشفيات والعيادات والمراكز الخاصة" رقم (11) لسنة (2021) واعتمادها بصيغتها المرفقة، ووفقاً للأصول.

أرجو اتخاذ الإجراءات اللازمة في هذا الصدد وفقاً للأصول.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

رئيس مجلس العمداء

رئيس الجامعة

أ.د. فواز محمد العبد الحق الزبون

نسخة: الأستاذ الدكتور نائب الرئيس.....

نسخة: الدكتور القائم بأعمال مدير وحدة الشؤون المالية.

نسخة: السيدة مدير مكتب الشؤون القانونية.

تعليمات رقم (١١) لسنة ٢٠٢١
تعليمات العمل الخاص لأعضاء هيئة التدريس في كلية الطب البشري
في الجامعة الهاشمية في المستشفيات والعيادات والمراكز الخاصة
صادرة بموجب قرار مجلس العمداء رقم (٢٠٢٢/٦/٢٨٠) بتاريخ ٢٠٢١/١٢/١٥

أولاً:

تسمى هذه التعليمات، تعليمات العمل الخاص لأعضاء هيئة التدريس في كلية الطب البشري في الجامعة الهاشمية في المستشفيات والمراكز الخاصة والعيادات الخاصة، ويعمل بها من تاريخ إقرارها.

ثانياً:

تكون للكلمات والعبارات الآتية فيما وردت في هذه الأسس المعاني المخصصة لها أدناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك:

الجامعة: الجامعة الهاشمية.
مجلس العمداء: مجلس العمداء في الجامعة.
الكلية: كلية الطب البشري.
العميد: عميد كلية الطب البشري.
عضو هيئة التدريس: عضو هيئة التدريس في كلية الطب برتبة أستاذ مساعد على الأقل.

ثالثاً:

- يجوز لأعضاء هيئة التدريس في كلية الطب البشري في الجامعة ممارسة العمل الخاص بموجب قرار من رئيس الجامعة بناءً على تنسيب من عميد كلية الطب البشري، وفق الأسس والمعايير التالية:
- أ- يلتزم عضو هيئة التدريس المصرح له القيام بالعمل الخاص بكافة التعليمات المتعلقة بالعمل الخاص (يلتزم بالتوقيع على إقرار بذلك).
 - ب- يتقدم عضو هيئة التدريس الذي يرغب بممارسة العمل الخاص بطلب خطي إلى رئيس الجامعة بواسطة رئيس القسم وعميد الكلية.
 - ت- لا يتقاضى عضو هيئة التدريس الذي يمارس العمل الخاص حوافز البرامج غير العادية.
 - ث- لا يتقاضى عضو هيئة التدريس الذي لا يمارس العمل السريري في المستشفيات التي تربطها إتفاقيات أو مذكرات تفاهم مع الجامعة الهاشمية حوافز البرامج غير العادية طيلة إنقطاعه عن العمل في هذه المستشفيات.
 - ج- يجوز ممارسة العمل الخاص في عيادة خاصة أو مركز طبي أو في المستشفيات الخاصة، خارج أوقات الدوام الرسمي وفق المعايير التالية:
 - ١- يلتزم عضو هيئة التدريس الذي يمارس العمل الخاص بمهامه التدريسية والإدارية التي يكلف بها من الجامعة، الكلية أو القسم، كما يلتزم عضو هيئة التدريس السريري بمتابعة شؤون المرضى (عيادات، عمليات، إستشارات أو إجراءات) في المستشفى الذي تربطه بالجامعة إتفاقيات تعاون.
 - ٢- لا يسمح بممارسة العمل الخاص في الأيام المخصصة للعمل الجامعي أو خلال فترة الإمتحانات.
 - ٣- لا يسمح بالعمل الخاص خلال المناوبات أو خلال ساعات الدوام الرسمي في المستشفى التعليمي الذي تربطه مع الجامعة إتفاقيات تعاون، وتكون مسؤولية ترتيب المناوبات للشعبة والقسم.
 - ٤- لا يسمح بالعمل الخاص خلال الإجازة المرضية، والتأكيد على عدم التمتع بالإجازة السنوية قبل اعتمادها حسب أنظمة وتعليمات الجامعة.
 - ٥- يكون رئيس القسم مسؤولاً عن إلزام أعضاء هيئة التدريس بالتعليمات الواردة في هذا التعليمات.
 - ٦- إذا خالف عضو هيئة التدريس هذه التعليمات، فلرئيس القسم أن يوجه له عقوبة التنبيه الخطي.

٧. إذا خالف عضو هيئة التدريس هذه التعليمات، فلعميد الكلية أن يوقع عليه عقوبتي التنبيه الخطي والإنذار.
٨. إذا تكررت مخالفات عضو هيئة التدريس لتعليمات العمل الخاص، ينسب العميد إلى رئيس الجامعة قراره بهذا الشأن لإتخاذ الإجراء المناسب .
٩. يقدم عضو هيئة التدريس الذي يمارس العمل الخاص والذي لا يرغب الإستمرار بممارسة العمل الخاص طلبا خطيا للرئيس بواسطة رئيس القسم والعميد لإتخاذ الإجراءات اللازمة.

رابعاً:

إذا عين أحد أعضاء هيئة التدريس رئيساً للجامعة أو نائباً للرئيس أو عميداً لكلية الطب أو مديراً لمستشفى جامعي فيدفع له من موازنة الجامعة مكافأة شهرية، وتحتسب هذه المكافأة على أساس معدل ما كان يتقاضاه من حوافز في آخر سنتين قبل توليه منصبه الإداري في الجامعة.

خامساً:

يتقاضى عضو هيئة التدريس الذي يمارس العمل الخاص من نفقات المعالجة للمشاركين والمنتفعين من التأمين الصحي في الجامعة الهاشمية النسب الواردة في نظام التأمين الصحي في الجامعة الهاشمية وكما هو مطبق على أطباء القطاع الخاص، ووفق الحد الأدنى لثلاثة الأجور الطبية المعتمدة.

سادساً:

يطبق ما ورد في تعليمات التأمين الصحي للعاملين في الجامعة الهاشمية الصادرة بمقتضى أحكام المادة ١١ من نظام التأمين الصحي في الجامعة الهاشمية على عضو هيئة التدريس الذي يمارس العمل الخاص في ما يتعلق بالمشاركين والمنتفعين المشمولين بالتأمين الصحي .

سابعاً:

إذا ارتكب أي عضو من أعضاء هيئة التدريس في كلية الطب البشري ممن تنطبق عليه هذه الأسس مخالفة، يطبق عليه نظام الهيئة التدريسية وتعليماته التنفيذية النافذة بحقه.

ثامناً:

في الحالات التي لم يرد عليها نص في هذه الأسس أو في الحالات التي ينشأ خلاف بشأنها، يعرض الموضوع على مجلس العمداء.

تاسعاً:

تنطبق هذه التعليمات على أعضاء هيئة التدريس في كلية الطب برتبة أستاذ مساعد على الأقل (لا يسمح لمن يحمل رتبة أقل من أستاذ مساعد بممارسة العمل الخاص).

عاشراً:

تلغي هذه التعليمات أية تعليمات سابقة في ما يتعلق بالعمل الخاص لأعضاء هيئة التدريس السريريين في كلية الطب البشري في الجامعة وذلك من تاريخ إقرارها.

حادي عشر:

رئيس الجامعة والعميد مسؤولان عن تنفيذ هذه التعليمات.